

\*\*\*\*\*

منشور عدد	2015	07	62
-----------	------	----	----

من وزير التربية  
إلى

السيدات والسادة المتفقددين العامين للتربية  
السادة المندوبيين الجهويين للتربية

السيدات والسادة متفقدات ومتفقيدي المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية  
السيدات والسادة مديرات ومديري المعاهد الثانوية والمدارس الإعدادية  
والمدارس الإعدادية التقنية

\*\*\*

الموضوع: حول تيسير مهام متفقدات ومتفقيدي المدارس الإعدادية والمعاهد وضرورة اشراكهم في إنجاز  
العمليات الجامعة بين الصبغة البيداغوجية والإدارية.

\*\*\*

سعيا إلى إحكام التكامل بين الجهود التي تبذلها كل الإطارات التربوية وإلى مزيد التنسيق بينها،  
وعتباً لما يقتضيه اصلاح التبوي من تضافر جهود هذه الأطراف لتحقيق نتائج أفضل وتحسين مردود  
النظام التبوي، أتشرف بتذكيركم في ما يلي بالإجراءات التي تدعم التعاون بين إطاري الإشراف البيداغوجي  
والإداري.

#### I. ظروف العمل بالجهات:

يتطلب عمل المتفقدات في الجهات كي يكون ناجعا ومفيدة:

- تمكينهم من مقر لائق يحتوي على ما يكفي من المكاتب ويكون سواه في بنية المندوبيات الجهوية  
لتربية أو بالمركز الجهوي للتربية والتكوين المستمر أو بمؤسسة أخرى تابعة للمندوبيات الجهوية  
لتربية.

2. توفير وسائل العمل الضرورية من موارد مادية (أثاث ولوازم مكتبية كافية ومناسبة لطبيعة عملهم)
3. تكينهم من أجهزة النسخ والحواسيب مع الربط بشبكة الأنترنت وتأمين اتصالاتهم بالأطراف التربوية عن طريق الهاتف الإداري أو المراسلات المختلفة الخاصة بهم.
4. تكينهم من استرجاع مصاريف التنقل في آجال لا تتجاوز الشهر الواحد من تاريخ تسلّم الإدارة لجدول بيانات التنقل.

## II. الإسهام في العمل التربوي والمتابعة البيداغوجية:

### 1. التنظيم البيداغوجي:

أ- إشراك المتفقدين في إعداد التنظيمات البيداغوجية للمؤسسات التربوية. وفي هذا الصدد يتعين على مديرات ومديري المؤسسات التربوية أن يعرضوا على المتفقدين عن طريق المندوبيات الجهوية للتربية مشروع التنظيم البيداغوجي المتوقع للسنة الدراسية الجديدة الذي يعدّ في ضوء التوصيات البيداغوجية الخاصة بإعداد موازنات الأساتذة في أجل أقصاه 15 جويلية و العمل بتوصيات المتفقدين التي ترد عليهم كتابياً في أجل أقصاه 15 أوت وذلك لضمان إعداد العودة المدرسية في ظروف ملائمة. ولا تكون الموازنات سائرة المفعول إلا بعد موافقة المتفقد واعتمناء رأيه في ما يخص الرزنامات البيداغوجية.

ب- دعوة المتفقدين كلاً في اختصاصه إلى حضور كل الاجتماعات الخاصة بحركة النقل التي تعقد لإسناد المراكز الشاغرة بالجهة أو المتوقعة الشغور مهما كان العنوان (أو) الإطار (تسمية جديدة، نقلة بكل أنواعها وأصنافها). كما يعتمد رأي المتفقد بالنسبة إلى المنتدبين الجدد، والمدرسين الوافدين على المندوبية في نطاق العمل الدوري، وإسناد المؤسسات داخل المركز الواحد بعد نقلة المدرس إليه في إطار أي نوع من النقل. ويتعين في هذا الصدد توجيه استدعاءات كتابية إلى المتفقدين المعينين بالأمر في آجال معقولة لحضور هذه الاجتماعات.

ج- استشارة المتفقدين في كل التعيينات والنقل الطارئة التي تحصل بعد انعقاد اجتماعات حركة النقل الجهوية، ويكون ذلك كتابيا طلبا ورداً وينطبق ما ورد في الفقرة ب على هذه الفقرة بالنسبة إلى بعض أصناف التعيينات والنقل.

د- استشارة المتفقدين في تعيين الأساتذة المعوضين قصد تخيير أقدرهم على التعويض ومدهم بما ييسر القيام بمهامهم مثل الوثائق والتوصيات التربوية.

- هـ- الاستغناء آلياً عن المعوض الذي يحرر فيه المتفقد تقرير استغناء وعدم دعوته محدداً للتعويض بكامل المندوبية طوال السنة الدراسية الحالية.
- وـ- العمل باقتراحات المتفقدين الكتابية في إعداد قرارات تعيين المدرسين بالمعاهد والمدارس الإعدادية النموذجية وفقاً لأحكام الفصل الثالث من الأمر ١١٨٤ لسنة ٩٢.
- زـ- العمل باقتراحات المتفقدين الكتابية في نقل المدرسين لأسباب بيداغوجية.
- حـ- موافاة المتفقدين بقائمة الأساتذة المرتخصين (سنة أولى - سنة ثانية - سنة ثالثة) والأساتذة المعوضين في بداية السنة الدراسية حتى يتمكنوا من زيارتهم وتأطيرهم في أحسن الظروف.
- طـ- تمكين كل متفقد من قائمة الأساتذة الراغبين إليه بالنظر مشفوعة بالبيانات الضرورية لعمله والمحينة دارياً وبيداغوجياً وذلك في أقصى تقدير يوم ١٥ أكتوبر ٢٠١٥.
- يـ- مد المتفقدين بموازنات المدرسين الراغبين إليهم بالنظر في صيغتها النهائية في أجل أقصاه ٣٠ سبتمبر ٢٠١٥ وفقاً للتوصيات الخاصة بإعداد جداول الأوقات للشروع في أعمالهم منذ بداية السنة الدراسية.
- كـ- العمل برأي المتفقدين قبل كل تغيير في الموازنات قد تستدعيه الضرورة ويكون ذلك كتابياً طلباً ورداً. وإشعارهم بغيابات المدرسين إذا تجاوزت الأسبوع وإعلامهم بالمعوضين حال مباشرتهم للتعويض.
- لـ- استشارة المتفقدين في برامج مشاريع المؤسسات التربوية في مجال اختصاصهم.

## 2. الوسائل التعليمية:

- أـ- اعتماد اقتراحات المتفقدين في ضبط التجهيزات العلمية والكتب والوثائق وتوزيعها على المؤسسات التربوية.
- بـ- إعلام المتفقدين بما يرد على المؤسسات التربوية من وسائل تعليمية وكتب وغيرها كلاً في اختصاصه.

## 3. المراقبة المستمرة:

- أـ- استشارة المتفقدين عند الاقتضاء بما يمكن أن يتسرّب من خلل في توافر الفروض أو إصلاحها واستشارتكم في ما قد يلاحظه مدير المؤسسة التربوية من نقائص بارزة في محتويات الامتحانات قبل إجرائها لتدرك ما قد ينعكس سلباً على نتائج التلاميذ ثم موافاة كل متفقد

بنصوص الاختبارات العادلة والتأليفية فور إجرائها حتى يتمكن من دراستها والعمل مع الأستاذة على تلافي النقائص في المستقبل.

ب- تمكين المتفقددين من روزنامة الفروض العادلة قبل إجرائها.

#### 4. المتابعة البيداغوجية:

أ- متابعة نتائج التلاميذ:

دعوة مديرى المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية إلى إمداد المتفقددين كلاً في اختصاصه بنتائج التلاميذ في نهاية كل من الثلاثي الأول والثلاثي الثاني من العام الدراسي حتى يركزوا جهودهم لمتابعة احتياجات الدعم البيداغوجي والعلاج في بعض المؤسسات.


ب- مد المتفقددين كلاً في اختصاصه بمحادول مقارنة بين نتائج الامتحانات الوطنية في كل مؤسسة تربوية والنتائج الحاصلة طوال السنة الدراسية وذلك قبل نظرهم في الموازنات البيداغوجية للسنة الجديدة.

ج- متابعة عمل المدرسين:

ضرورة متابعة المندوبيات الجهوية للتربية لتقارير التفقد وذلك بشكر المتميزين ودعوة الآخرين إلى تجاوز النقائص وزيادة الاعتناء بالعمل ويعنون لفت النظر إن دعت الحاجة إلى ذلك (المنشور عدد 94/26 بتاريخ 7 أفريل 1994).

وأني لائق من أن التعامل والتشاور بين إطار الإشراف الإداري والمصالح البيداغوجية الجهوية من ناحية وإطار التفقد البيداغوجي من ناحية أخرى بخصوص كل عمل ذي صبغة بيادغوجية من شأنه أن يدعم المسيرة التربوية والسلام.

وزير التربية



ناجي جلول